

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

25667 - { مسند أبي ذر } يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم آية تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم .

(حم خ) أخرجه البخاري كتاب الإيمان باب المعاصي من أمر الجاهلية (1 / 14) ص (م د ت هـ ح ب عن أبي ذر) قال : سابت رجلا فعيرته بأمه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم فذكره